

## 264091 - حول قصة السلطان مراد الرابع والرجل الذي اشتهر عنه الزنى وشرب الخمر

### السؤال

أردت أن أستفسر عن مدى صحة هذه القصة المنتشرة بوسائل التواصل الإجتماعي ، والقصة كما وصلتني: " قصة من مذكرات السلطان مراد الرابع ، يقول : إنه حدث له في ليلة ضيق شديد ، لا يعلم سببه ، فنادى لرئيس حرسه ، وأخبره ، وكان من عاداته تفقد الرعية متخفياً ، فقال : لنخرج نتمشى قليلاً بين الناس ، ، فساروا حتى وصلوا حارة متطرفة ، فوجدوا رجلاً ملقى على الأرض ، فحركه السلطان ، فإذا هو ميت ، والناس تمر من حوله ، لا أحد يهتم ، فنادى عليهم : تعالوا ، وهم لا يعرفونه ، قالوا: ماذا تريد ؟ قال : لماذا هذا الرجل ميت ، ولا أحد يحمله من هو ؟ وأين أهله ؟ قالوا : هذا فلان الزنديق ، شارب الخمر ، الزاني ، قال : أليس هو من أمة محمد عليه الصلاة والسلام ؟ فاحملوه معي إلى بيته ففعلوا ، ولما رأته زوجته أخذت تبكي ، وذهب الناس ، وبقي السلطان ورئيس الحرس ، وأثناء بكائها كانت تقول: رحمك الله يا ولي الله ، أشهد أنك من الصالحين ، فتعجب السلطان مراد وقال: كيف من الأولياء ، والناس تقول عنه زنديق ، وخمار ، وزان ، حتى إنهم لم يكثرثوا لموته ؟ قالت : كنت أتوقع هذا ، إن زوجي كان يذهب كل ليلة للخمارة يشتري ما استطاع من الخمر ، ثم يحضره للبيت ، ويصبه في المرحاض ، ويقول : أخفف عن المسلمين ، وكان يذهب إلى من تفعل الفاحشة يعطيها المال ، ويقول : هذه الليلة على حسابي ، أغلقي بابك حتى الصباح ، ويرجع يقول : الحمد لله خففت عنها ، وعن شباب المسلمين الليلة ، فكان الناس يشاهدونه يشتري الخمر ، ويدخل على المرأة فيتكلمون فيه ، وقلت له مرة : إنك لو مت لن تجد من يغسلك ، ويصلي عليك ، ويدفئك من المسلمين ، فضحك ، وقال : لا تخافي ، سيصلي علي سلطان المسلمين والعلماء والأولياء ، فبكى السلطان مراد ، وقال : صدق والله ، أنا السلطان مراد ، وغدا نغسله ، ونصلي عليه ، وندفنه " .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه القصة منتشرة على الشبكة العنكبوتية ( الإنترنت ) ، وعلى كثير من مواقع التواصل الاجتماعي ، وكثير من الناس ينشرها تحت عنوان " حسن الظن " ، ويمكن الحديث حول هذه القصة في عدة نقاط :

أولاً : من حيث الثبوت فغالب الأمر أنها لا تثبت ، لأمرين :

الأول : لا يوجد ما يسمى بمذكرات السلطان مراد الرابع ، وقد بحثنا جهداً في الكتب التي أرخت للخلافة العثمانية ، وسلاطين آل عثمان ، فلم نجد ذكراً لهذه القصة مطلقاً .

الثاني : أن السلطان مراد بن أحمد بن محمد بن مراد بن سليم ، المشهور بالسلطان مراد الرابع ، والمولود في 28 جمادى

الأولى سنة (1018) هـ ، 29 اغسطس سنة 1609 م ، كان مشهورا بالديانة والجهاد ، حتى إنه لما تولى الخلافة والملك سنة 1032 هـ ، أصدر أمرا بمنع شرب الخمر ، وأمر بإغلاق أماكن بيع الخمر كافة ، وظل الأمر كذلك طيلة فترة حكمه حتى مات سنة 1049 هـ رحمه الله .

وقد ذكر ذلك يلماز أوزتونا في كتابه " تاريخ الدولة العثمانية" (1/472) ، فقال : " وفي 1634 /5/8 م منع شرب المشروبات الكحولية ، أغلقت كافة أماكن الشرب ، حظر الشرب على المسلمين حتى في بيوتهم لأن الشريعة منعت تعاطي الخمر " انتهى .  
ثانيا : من ناحية المعنى :

فعلى فرض حدوث مثل هذا الأمر ، فلا يصح الاستدلال بها على وجوب حسن الظن فيمن يرتاد مثل هذه الأماكن ، وذلك لما يلي :

أنه يجب على المسلم ألا يضع نفسه في مواضع التهم ، بل يجب أن يصون نفسه وعرضه عن إساءة الظن فيه .

وقد جاء في الحديث المشهور الذي أخرجه البخاري في " صحيحه" (3281) ، ومسلم في " صحيحه" (2175) ، من حديث صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي ، وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَعَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ** ، فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: **إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا ، أَوْ قَالَ: شَيْئًا** .

وهذا الحديث أخرجه أيضا أبو عوانة في "المستخرج" (17/305) ، وبوب عليه فقال : " بيان الخبر الدال على الكراهية أن يقف الرجل مواقف التهم ، وأن يكلم امرأة ليست له بمحرم ، أو يخلو بها في أي موضع كان ، ووجوب نفي التهمة عن نفسه " انتهى .

وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (4/324) ، وبوب عليه فقال : " بَابُ الْمَرْأَةِ تَزُورُ زَوْجَهَا فِي اعْتِكَافِهِ ، وَمَا فِي تِلْكَ الْقِصَّةِ مِنَ السُّنَّةِ فِي تَرْكِ الْوُقُوفِ فِي مَوَاضِعِ التُّهْمِ " انتهى .

فلا يجوز للمسلم أن يدخل هذه الأماكن إلا للإنكار ، إن غلبت المصلحة على المفسدة .

وواجب على المسلم أن يتقي الشبهات ، استبراء لدينه وعرضه .

قال ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (1/212) : " من اتقى الأمور المشتبهة واجتنبها ، فقد حصن عرضه من القَدْحِ والشَّيْنِ الداخلي على من لا يجتنبها .

وفي هذا دليل على أن من ارتكب الشبهات ، فقد عرض نفسه للقَدْحِ فيه والظَّن ، كما قال بعض السلف: من عرض نفسه

للتُّهم ، فلا يلومنَّ من أساء به الظنَّ " انتهى.

وقد روى أبوداود في "الزهد" (83) ، أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: " مَنْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلتُّهْمَةِ ، فَلَا يُلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ " .

ولذلك كله، فالأغلب أن القصة لا تثبت ، وإن ثبتت فلا تدل على إحسان الظن بمن يرتادون حانات الخمر ، وبيوت الفواحش ، فإن أمر الناس إنما يحمل على ما ظهر من حالهم، وفعالهم ، وأقوالهم، ولم نؤمر أن نشق عن صدور الناس ، ولا أن ننقب عما في قلوبهم .

وإنما نحسن الظن في عموم المسلمين ما لم يضعوا أنفسهم مواضع التهمة .

والله أعلم .